

لجنة البرنامج والميزانية

الدورة الحادية والأربعون

فيينا، 13-15 أيار/مايو 2025

البند 2 من جدول الأعمال المؤقت

إقرار جدول الأعمال

جدول الأعمال المؤقت المشروح

افتتاح الدورة

سوف يفتتح الدورة الحادية والأربعين للجنة البرنامج والميزانية سعادة السيد فيرينس دانكس (هنغاريا)، بصفته رئيس الدورة الأربعين.

البند 1- انتخاب أعضاء المكتب

عملا بالمادة 1-17 من النظام الداخلي، تنتخب اللجنة في كل سنة، في بداية دورتها العادية، رئيسا وثلاثة نواب للرئيس من بين ممثلي أعضائها ومقررا من بين وفود أعضائها. وتقضي المادة 17-3 من النظام الداخلي بأن تخضع مناصب الرئيس ونواب الرئيس الثلاثة والمقرر للتناوب الجغرافي العادل في إطار دورة مدتها خمس سنوات وفقا للتدبير ألف من النظام الداخلي. ووفقا لذلك التدبير، ينبغي أن يُنتخب رئيس الدورة الحادية والأربعين من بين أعضاء اللجنة من الدول المدرجة في القائمة جيم، ونواب الرئيس الثلاثة من الدول الأفريقية المدرجة في القائمة ألف، والدول المدرجة في القائمة باء، والدول المدرجة في القائمة دال. وينبغي أن يُنتخب المقرر من بين أعضاء اللجنة من الدول المدرجة في القائمة ألف.

البند 2- إقرار جدول الأعمال

يُعرض على اللجنة في الوثيقة PBC.41/1 جدول أعمال مؤقت للدورة الحادية والأربعين، أعده المدير العام بالتشاور مع رئيس اللجنة، وفقا للمادتين 8 و9 من النظام الداخلي، بغية إقراره، على نحو ما تنص عليه المادة 12.

* أعيد إصدار هذه الوثيقة لأسباب فنية في 18 آذار/مارس 2025.

لأغراض الاستدامة، لم تُطبع هذه الوثيقة. ويرجى من أعضاء الوفود التكرم بالرجوع إلى الصيغ الإلكترونية لجميع الوثائق.



وستكون الوثائق التالية معروضة على اللجنة:

- جدول الأعمال المؤقت (PBC.41/1)
- جدول الأعمال المؤقت المشروح (PBC.41/1/Add.1)
- قائمة الوثائق (PBC.41/CRP.1)

البند 3- التقرير السنوي للمدير العام عن عام 2024

وفقاً للمادة 11-6 من الدستور، يعد المدير العام تقريراً سنوياً عن أنشطة المنظمة. وكان المؤتمر العام قد طلب إلى المدير العام، في قراره م ع-4/ق-2، أن يُدمج تقرير أداء البرنامج دمجا كلياً في التقارير السنوية المقبلة، وفقاً لمقرر مجلس التنمية الصناعية م ت ص-7/م-11. وبناء على طلب المجلس، من خلال مقرره م ت ص-23/م-12، تتضمن التقارير السنوية معلومات عن الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية، المنبثقة من القرارات ذات الصلة للجمعية العامة للأمم المتحدة، بما في ذلك استعراض السياسات الشامل الذي يجري كل أربع سنوات وفقاً لقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 226/79 المؤرخ 19 كانون الأول/ديسمبر 2024.

وامتثالاً للفقرة 16 من قرار المؤتمر م ع-17/ق-1، والفقرة (ج) من مقرر المجلس م ت ص-44/م-2، يُقدم التقرير السنوي للدول الأعضاء أيضاً معلومات عن تنفيذ الإطار البرنامجي المتوسط الأجل وعن إسهام اليونيدو في تحقيق خطة التنمية المستدامة لعام 2030 وأهدافها الإنمائية المستدامة. وعملاً بالفقرة (د) من مقرر المجلس م ت ص-44/م-2، يوفر تقرير اليونيدو السنوي 2024 معلومات وجيزة في هذا الشأن.

ويبين تقرير اليونيدو السنوي 2024 التقدم المحرز نحو تحقيق أهداف فترة السنتين على المستوى الإجمالي، كما ورد أيضاً في البرنامج والميزانيتين للفترة 2024-2025. وترد في التذييل ميم من التقرير مجموعة مفصلة من البيانات والمعلومات المتعلقة بهذه الأهداف، بما في ذلك مقارنة مع التقدم المحرز في عام 2023. ويقر التقرير السنوي 2024 بمحدودية بعض المؤشرات الواردة في الإطار المتكامل للنتائج والأداء، كما يقر بوجود هامش واسع لإدخال مزيد من التحسينات على عملية ضمان الجودة تحقيقاً لدرجة أعلى من الدقة في إعداد التقارير. وستؤخذ الدروس المستفادة خلال فترة السنتين 2024-2025 في الاعتبار عند إعداد الإطار البرنامجي المتوسط الأجل للفترة 2026-2029.

ووفقاً للفقرة (ط) من المقرر م ت ص-46/م-13، سوف تبلغ الدول الأعضاء عن التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العقد الثالث للتنمية الصناعية لأفريقيا.

وتتص الفقرة (د) من المادة 9-4 من الدستور على أن يطلب المجلس إلى الدول الأعضاء أن تقدم معلومات عن أنشطتها ذات الصلة بعمل المنظمة. وفي المقرر م ت ص-1/م-29، طلب المجلس إلى الدول الأعضاء أن تعلمه بأنشطتها ذات الصلة بعمل المنظمة عند استعراض التقرير السنوي. وبسبب تخفيض عدد دورات المجلس في السنوات التي لا ينعقد فيها المؤتمر العام (المقرر م ت ص-39/م-7 (و))، وعملاً بالممارسة المتبعة منذ عام 2013، سوف يُعرض التقرير السنوي على المجلس عن طريق لجنة البرنامج والميزانية.

ولعل الدول الأعضاء تود، بناء على ذلك، أن تُدرج معلومات عن أنشطتها التي لها صلة بعمل اليونيدو في الكلمات التي يليها ممثلوها في إطار هذا البند.

وستكون الوثيقتان التاليتان معروضتين على اللجنة:

- تقرير اليونيدو السنوي 2024 (PBC.41/2-IDB.53/2)
- تذييلات تقرير اليونيدو السنوي 2024 (PBC.41/2/Add.1-IDB.53/2/Add.1)

البند 4- تقرير مراجع الحسابات الخارجي عن عام 2024

ينص البنودان 9-11 و10-11 من النظام المالي على أن يُنجز مُراجع الحسابات الخارجي تقاريره والبيانات المالية المراجعة في موعد أقصاه يوم 20 نيسان/أبريل، وأن يُحيلها إلى المجلس عن طريق اللجنة وفقا للتوجيهات التي يصدرها المؤتمر. وتفحص اللجنة البيانات المالية وتقارير مراجعة الحسابات وتُقدّم توصياتها إلى المجلس، الذي يحيلها إلى المؤتمر مع ما يراه مناسباً من تعليقات.

وطُلبت اللجنة إلى المدير العام، في الفقرة (ي) من استنتاجها 19/1987 أن يُقدّم كل سنة إلى المجلس، عن طريق اللجنة، تقريراً واضحاً ومفصلاً عن الأداء المالي يبيّن بنود استخدام الموارد المالية. ومنذ عام 2011، أصبح تقرير مراجع الحسابات الخارجي يتضمن تقرير الأداء المالي، أي البيانات المالية الممتثلة للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام (إيبساس).

وسيتضمّن تقرير مراجع الحسابات الخارجي أيضاً معلومات عن تنفيذ التوصيات الواردة في تقريره عن عام 2023 (PBC.40/4-IDB.52/4).

وستقدم اللجنة الاستشارية المستقلة للرقابة، وفقاً لإطارها المرجعي (مقرّر المجلس م ت ص-48/م-5، المرفق، الفقرة 2 (و))، تعليقاتها على تقرير مراجع الحسابات الخارجي إلى الدورة الحالية.

وستكون الوثائق التالية معروضة على اللجنة:

- تقرير مراجع الحسابات الخارجي عن حسابات منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية للسنة المالية من 1 كانون الثاني/يناير إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2024 (PBC.41/3-IDB.53/3)
- مرفقات تقرير مراجع الحسابات الخارجي عن حسابات اليونيدو للسنة المالية من 1 كانون الثاني/يناير إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2024 (غير مُراجعة) (PBC.41/CRP.2)
- تعليقات على تقرير مراجع الحسابات الخارجي. مذكرة من اللجنة الاستشارية المستقلة للرقابة (PBC.41/CRP.3)

البند 5- وضع اليونيدو المالي، بما في ذلك أرصدة الاعتمادات غير المنقّحة

تناول التقرير الذي قدّمه المدير العام إلى مجلس التنمية الصناعية في دورته الثانية والخمسين والمعلومات المكملة له (IDB.52/5 و IDB.52/CRP.3) طائفة واسعة من المسائل المندرجة ضمن إطار الوضع المالي لليونيدو. وسوف تُحدّث تلك المعلومات في وثيقة تُقدّم إلى الدورة الحالية.

وطُلب المؤتمر، من خلال الفقرة (ح) من مقرّره م ع-20/م-15، إلى المدير العام أن يقدم تقريراً عن حالة تمويل وتنفيذ البرنامج والميزانيتين للفترة 2024-2025 إلى لجنة البرنامج والميزانية ومجلس التنمية الصناعية والمؤتمر العام لليونيدو. وطلب المؤتمر كذلك إلى المدير العام أن يقدم تقارير إلى لجنة البرنامج والميزانية في دورتيها المقبلتين بشأن أوجه الكفاءة والوفورات المحققة فيما بين الدورتين، على أن يكون السعي إلى تحقيق الكفاءة والوفورات عملية متواصلة من عمليات الإدارة، دون عرقلة وظائف المنظمة الرئيسية.

وستكون الوثيقتان التاليتان معروضتين على اللجنة:

- وضع اليونيدو المالي. تقرير من المدير العام (PBC.41/4-IDB.53/4)
- حالة الأنصبة المقررة. مذكرة من الأمانة (PBC.41/CRP.4)

البند 6- تقرير الفريق العامل غير الرسمي المعني بالمسائل المتصلة بلجنة البرنامج والميزانية

بمقتضى الفقرة (د) من المقرر م ت ص-45/م-7، أنشأ مجلس التنمية الصناعية فريقاً عاملاً غير رسمي، دون أن تترتب على ذلك آثار مالية، من أجل معالجة المسائل المتصلة بلجنة البرنامج والميزانية في المنظمة. وفي الفقرة (ب) من المقرر المجلس م ت ص-46/م-8، مدد المجلس ولاية الفريق العامل غير الرسمي إلى أن يقرّر المجلس إنهاء مداوات الفريق، وطلب إلى رئيسي الفريق أن يواصل تقديم تقرير سنوي إلى المجلس عن طريق لجنة البرنامج والميزانية.

وشجع المؤتمر العام كذلك، من خلال مقرره م ع-20/م-15، على بذل المزيد من الجهود بالتشاور مع الدول الأعضاء في إطار الفريق العامل غير الرسمي المعني بالمسائل المتصلة بلجنة البرنامج والميزانية لتحسين أعمال الهيكلية والإدارة والإبلاغ القائمة على النتائج، على مستويات المشاريع والبرامج والمستوى المؤسسي.

وعلاوة على ذلك، طلب المجلس إلى المدير العام، في مقرره م ت ص-52/م-2، أن يجري مشاورات مع الدول الأعضاء في إطار الفريق العامل غير الرسمي المعني بالمسائل المتصلة بلجنة البرنامج والميزانية بشأن رؤية اليونيدو التنظيمية واستراتيجيتها، والإطار البرنامجي المتوسط الأجل الجديد.

وستكون الوثيقتان التاليتان معروضتين على اللجنة:

- تقرير الفريق العامل غير الرسمي المعني بالمسائل المتصلة بلجنة البرنامج والميزانية. تقرير الرئيسين المشاركين (PBC.41/5-IDB.53/5)
- معلومات مكملة لتقرير الفريق العامل غير الرسمي المعني بالمسائل المتصلة بلجنة البرنامج والميزانية. تقرير الرئيسين المشاركين (PBC.41/CRP.5).

البند 7- البرنامج والميزانيتان، 2026-2027

وفقاً للمادتين 1-14 و 2-14 من الدستور، يُعدّ المدير العام مشروع برنامج عمل للفترة المالية التالية ويقدمه إلى المجلس، عن طريق اللجنة، مشفوعاً بالتقديرات المقابلة المتعلقة بالأنشطة التي ستموّل من الميزانية العادية. وفي الوقت ذاته، يقدم المدير العام مقترحات وتقديرات مالية للأنشطة التي ستمول من التبرعات المقدمة للمنظمة. وتنتظر اللجنة في مقترحات المدير العام وتقدم إلى المجلس توصياتها بشأن برنامج العمل المقترح وما يقابله من تقديرات تتعلق بالميزانية العادية والميزانية التشغيلية. ويتعين أن تحصل توصيات اللجنة هذه على أغلبية ثلثي الأعضاء الحاضرين والمصوتين. وسيتمّ على المؤتمر العام، في دورته الحادية والعشرين، أن ينظر في وثيقة البرنامج والميزانيتين للفترة 2026-2027 ويقرها.

وستكون الوثيقة التالية معروضة على اللجنة:

- البرنامج والميزانيتان، 2026-2027. مقترحات من المدير العام (PBC.41/6-IDB.53/6)

البند 8- جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات الميزانية العادية لفترة السنتين 2026-2027

سوف يتعيّن على المؤتمر العام، في دورته الحادية والعشرين، أن يحدد جدول أنصبة للفترة المالية 2026-2027. وتقتضي المادة 10-4 (ب) من الدستور بأن تعدّ اللجنة مشروع جدول الأنصبة المقررة لاقتسام نفقات الميزانية العادية بغية عرضه على المجلس. وكان المؤتمر العام في دورته العشرين قد قرر، من خلال مقرره م ع-20/م-11 واستناداً إلى أحكام المادة 15-2 من دستور اليونيدو، بأن تُصاغ وتُحسب جداول الأنصبة المقررة مستقبلاً باستخدام نفس الحدود الدنيا والحدود القصوى للنسب التي اعتمدها الجمعية

العامّة للأمم المتحدّة في أحدث دورة لها، على أن تُعدّل جميع النسب لمراعاة الفرق في العضوية بين المنظمين حتى يتسنى اشتقاق جدول أنصبة مقررة لليونيدو نسبته 100 في المائة. وسوف تُزوّد اللجنة بأحدث المعلومات فيما يتعلق بجدول الأنصبة المقررة للأمم المتحدة المطبّق على السنتين 2026 و2027 وأيّ تعديلات قد يلزم القيام بها فيما يخص اليونيدو.

وستكون الوثيقة التالية معروضة على اللجنة:

- جدول الأنصبة المقررة للفترة المالية 2026-2027. مذكرة من الأمانة (-PBC.41/7) (IDB.53/7)

البند 9- صندوق رأس المال المتداول لفترة السنتين 2026-2027

وفقاً للفقرة (أ) من البند 4-5 من النظام المالي، ينبغي للجنة أن تقدّم إلى المجلس توصية بشأن حجم وأغراض صندوق رأس المال المتداول لفترة السنتين 2026-2027. وقد قرر المؤتمر العام، في دورته العشرين، أن يبقي حجم صندوق رأس المال المتداول لفترة السنتين 2024-2025 عند مستوى 7 423 030 يورو وأن يبقي الأغراض المأذون باستخدام الصندوق فيها أثناء فترة السنتين 2024-2025 على ما كانت عليه في فترة السنتين 2022-2023، أي على النحو المنصوص عليه في الفقرة (ب) من المقرر م ع-2/م-27.

وستكون الوثيقة التالية معروضة على اللجنة:

- صندوق رأس المال المتداول لفترة السنتين 2026-2027. مقترحات من المدير العام (PBC.41/8-IDB.53/8)

البند 10- المرونة في تنفيذ الميزانية (رأسيا وأفريقيا)

نظرت الدورة العشرون للمؤتمر العام في اقتراح قدمه المدير العام بشأن المرونة في تنفيذ الميزانية لفترة السنتين 2024-2025.

واتخذ المؤتمر العام، من خلال مقرره م ع-20/م-14، قراراً مؤقتاً لفترة السنتين 2024-2025 بالسماح للمدير العام بزيادة الإنفاق على التعاون التقني من أجل تعزيز التنمية الصناعية الشاملة للجميع والمستدامة، في حدود 60 مليون يورو من الميزانية التشغيلية بما يتناسب مع الإيرادات الفعلية الواردة. ووفقاً لذلك المقرر، يجب على المدير العام أن يبلغ المؤتمر العام كتابة عن طريق لجنة البرنامج والميزانية ومجلس التنمية الصناعية، في الدورة التي تلي ذلك الإجراء، بتفاصيل هذه الزيادات في الإنفاق وأسبابها. وبناء على ذلك، سيعيد المدير العام تقريراً عن مدى تطبيق المرونة في تنفيذ الميزانية ويقدمه إلى الدورة الحادية والأربعين للجنة.

وقد طلب المجلس، في الفقرة (ب) من مقرره م ع-52/م-4، إلى الدول الأعضاء أن تواصل التفاوض، خلال الدورة الحادية والأربعين للجنة البرنامج والميزانية والدورة الثالثة والخمسين لمجلس التنمية الصناعية، بشأن السماح للمدير العام، على أساس محدد زمنياً ولفترة يُتفق عليها، بأن يجري، في حدود المبالغ التي وافق عليها المؤتمر العام للميزانية العادية، مناقلات بين أوجه الإنفاق الرئيسية داخل مجالات النتائج بنسبة تصل إلى 10 في المائة من مبالغ الميزانية العادية المعتمدة أصلاً والتي تُجرى منها المناقلات.

وإضافة إلى ذلك، ستدعى الدول الأعضاء إلى النظر في اقتراح قدمه المدير العام بشأن المرونة في تنفيذ الميزانية لفترة السنتين 2026-2027.

وستكون الوثيقة التالية معروضة على اللجنة:

- المرونة في تنفيذ الميزانية. تقرير من المدير العام (PBC.41/9-IDB.53/9)

البند 11 - الإطار البرنامجي المتوسط الأجل، 2026-2029

في الفقرتين (هـ) و(و) من المقرر م ع-15/م-17، طلب المؤتمر في دورته الخامسة عشرة إلى المدير العام أن يقدم كل أربع سنوات إلى المجلس في السنة الثانية من فترة السنتين اعتباراً من عام 2015، وعن طريق لجنة البرنامج والميزانية، مشروع إطار برنامجي متوسط الأجل مدته أربع سنوات، مع مراعاة إعلان ليما: نحو تنمية صناعية شاملة للجميع ومستدامة (م ع-15/ق-1)، وتوصيات آخر استعراض شامل لسياسة الأنشطة التنفيذية المضطلع بها من أجل التنمية.

وأحاط المجلس علماً، في دورته التاسعة والأربعين، بالوثيقة IDB.49/8 المتضمنة لمقترح من المدير العام بشأن الإطار البرنامجي المتوسط الأجل، 2022-2025.

وبعد إجراء عملية تشاور مع الدول الأعضاء، تشمل استقصاء عبر الإنترنت ومشاركة من خلال الفريق العامل غير الرسمي المعني بالمسائل المتصلة بلجنة البرنامج والميزانية على النحو الذي طلبه المجلس بمقره م ت ص-52/م-2، سيُقدّم المدير العام إلى المجلس، من خلال اللجنة، اقتراحاً بشأن الإطار البرنامجي المتوسط الأجل للفترة 2026-2029، يتضمن عرض الخدمات الذي ستقدمه اليونيدو في المستقبل.

وستكون الوثيقتان التاليتان معروضتين على اللجنة:

- الإطار البرنامجي المتوسط الأجل، 2026-2029: بناء صناعات تنموية جاهزة للمستقبل. مقترحات من المدير العام (PBC.41/10-IDB.53/10)
- الإطار البرنامجي المتوسط الأجل، 2026-2029: نتائج الاستبيان الخاص بالدول الأعضاء. مذكرة من الأمانة (PBC.41/CRP.8)

البند 12 - حشد الموارد المالية

اعتمد المجلس، في دورته الخامسة والعشرين، المقرر م ت ص-25/م-5 بشأن حشد الأموال للبرامج المتكاملة. وفي الفقرة (ط) من ذلك المقرر، طلب المجلس إلى المدير العام، ضمن جملة أمور، أن يقيم حواراً متواصلاً مع الدول الأعضاء لتوفير دعم نشيط للجهود المشتركة المبذولة لحشد الموارد.

ويقدم تقرير اليونيدو السنوي 2024 معلومات عن حشد الموارد المالية لتلك السنة.

وستكون الوثيقتان التاليتان معروضتين على اللجنة:

- أداء التمويل. تقرير اليونيدو السنوي 2024 (PBC.41/2-IDB.53/2)
- المشاريع الموافق عليها في إطار صندوق التنمية الصناعية، والصناديق الاستثمارية المواضيعية وفردية الصناديق الاستثمارية، والتبرعات الأخرى في عام 2024 (PBC.41/CRP.6)

البند 13 - الإدارة العامة للمخاطر

تماشياً مع الاستنتاج 8/2016 الصادر عن الدورة الثانية والثلاثين للجنة، تواصل اليونيدو تعزيز إطارها لإدارة المخاطر المؤسسية والنهوض بحوكمة أمن المعلومات باعتبارهما عنصرين أساسيين في عملياتها الاستراتيجية. وإضافة إلى الوثيقتين الأخيرتين بشأن هذه المسألة (IDB.52/9-PBC.40/9 و IDB.52/33)،

سُيُعرض تقرير يسلط الضوء على عدة مبادرات رئيسية، بما في ذلك تنقيح تصنيف المخاطر في المنظمة ليمتاشى مع الأولويات الاستراتيجية، وإنشاء هيكل حوكمة قوي لدعم عمليات إدارة المخاطر وتعزيز حوكمة أمن المعلومات لحماية الموجودات الرقمية بفعالية. وتهدف هذه الجهود إلى تحسين عملية تحديد المخاطر والتخفيف من حدتها، ودعم اتخاذ القرارات المستنيرة وضمان مرونة اليونيدو ومواءمتها مع أهدافها الاستراتيجية.

وستكون الوثيقة التالية معروضة على اللجنة:

- الإدارة العامة للمخاطر. تقرير من المدير العام (PBC.41/11-IDB.53/11)

البند 14 - تعيين مراجع الحسابات الخارجي

وفقاً للبند 11-1 من النظام المالي، يُعيّن مراجع حسابات خارجي يكون شاغلاً منصب مراجع الحسابات العام (أو منصباً معادلاً) في إحدى الدول الأعضاء، ويتولى المؤتمر العام تقرير شكل التعيين ومدته. وكان المؤتمر العام قد قرّر في دورته العشرين تعيين وكيل الوزارة بالجهاز المركزي للمحاسبات في مصر مراجعاً خارجياً لحسابات اليونيدو لفترة سنتين، اعتباراً من 1 تموز/يوليه 2024 إلى 30 حزيران/يونيه 2026، وفقاً للاختصاصات المنصوص عليها في نظام اليونيدو المالي (م ع-20/م-8).

وفي المقرّر م ع-6/م-18، طلب المؤتمر إلى المدير العام أن يلتزم اقتراحات من الدول الأعضاء بشأن تعيين مراجع حسابات خارجي، تُقدّم إلى اللجنة للنظر فيها. وسوف يُقدّم تقرير إلى اللجنة بشأن الاقتراحات الواردة.

وستكون الوثيقتان التاليتان معروضتين على اللجنة:

- المرشّحون لمنصب مراجع الحسابات الخارجي. تقرير من المدير العام (PBC.41/12-IDB.53/12)
- المرشّحون لمنصب مراجع الحسابات الخارجي. مذكرة من الأمانة (PBC.41/CRP.7)

البند 15 - المقترحات المحدثة بشأن الاستثمارات المتوسطة الأجل

وفقاً للفقرة (ل) من المقرّر م ت ص-43/م-6، ينبغي أن تحدّث الخطة الاستثمارية المتوسطة الأجل سنوياً. ولذلك، ستعرض على اللجنة مقترحات تحديث الخطة الاستثمارية المتوسطة الأجل في الوثيقة PBC.40/10-IDB.52/10.

وستكون الوثيقة التالية معروضة على اللجنة:

- مقترحات بشأن الاستثمارات المتوسطة الأجل للفترة 2025-2026. تقرير من المدير العام (PBC.41/13-IDB.53/13)

البند 16 - العقد الثالث للتنمية الصناعية لأفريقيا

أسند قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 293/70 بشأن العقد الثالث للتنمية الصناعية لأفريقيا 2016-2025 إلى اليونيدو، بصفتها واحدة من المنظمات القائدة، مهمة صوغ برنامج العقد الثالث للتنمية الصناعية لأفريقيا وتفعيله وتولي زمام تنفيذه، وكذلك تعزيز المساعدة التقنية والجهود الرامية إلى حشد الموارد للبلدان الأفريقية خصيصاً لهذا الغرض.

وطلب المؤتمر العام، في قراره م ع-18/ق-6، إلى المدير العام أن يقدّم تقارير منتظمة إلى أجهزة تقرير السياسات بشأن ما يتحقّق من تقدّم ملموس من حيث إجراءات التنفيذ والنتائج المحدّدة على الصعيد الوطني، وكذلك بشأن التعقيبات الواردة من الشركاء الإنمائيين، بغية المحافظة على زخم العمل على حشد الموارد ودعم جمع البيانات.

ونظر مجلس التنمية الصناعية في دورته الثانية والخمسين (IDB.52/11) في تقرير من المدير العام، يستند إلى المعلومات الواردة في التقريرين IDB.51/15، إضافة إلى المعلومات المتعلقة بمبادرات ذلك العقد الواردة في تقرير اليونيدو السنوي 2023 ومذكرة الجمعية العامة للأمم المتحدة التي أعدها الأمين العام بشأن عقد التنمية الصناعية الثالث لأفريقيا (A/78/258).

وستكون الوثيقة التالية معروضة على اللجنة:

- تقرير عن العقد الثالث للتنمية الصناعية لأفريقيا. تقرير من المدير العام (PBC.41/14-IDB.53/14)

البند 17 - إصلاح منظومة الأمم المتحدة الإنمائية

في حزيران/يونيه 2017، أطلق الأمين العام تقريره الأول بشأن إعادة تنظيم منظومة الأمم المتحدة الإنمائية (جهاز الأمم المتحدة الإنمائي)، وأصدر تقرير ثان في ذلك الشأن في كانون الأول/ديسمبر 2017. وفي 31 أيار/مايو 2018، اعتمدت الجمعية العامة القرار 279/72 بشأن إعادة تنظيم تلك المنظومة.

وطلب المجلس، في مقرره م ت ص-46/م-18/212، <https://docs.un.org/GC.18/212>، إلى المدير العام أن يقدم تقارير منتظمة بشأن المسائل المتصلة بإصلاح منظومة الأمم المتحدة الإنمائية إلى لجنة البرنامج والميزانية ومجلس التنمية الصناعية والمؤتمر العام لمنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية.

وستكون الوثيقة التالية معروضة على اللجنة:

- إصلاح منظومة الأمم المتحدة الإنمائية. تقرير من المدير العام (PBC.41/15-IDB.53/15)

البند 18 - موعد الدورة الثانية والأربعين

حُدِّدت المواعيد التالية لعقد اجتماعات أجهزة اليونيدو لتقرير السياسات في عامي 2025 و2026:

مجلس التنمية الصناعية، الدورة الثالثة والخمسون	30 حزيران/يونيه - 3 تموز/يوليه 2025 فيينا
المؤتمر العام، الدورة الحادية والعشرون	23-27 تشرين الثاني/نوفمبر 2025 الرياض
لجنة البرنامج والميزانية، الدورة الثانية والأربعون	يومي 22 و23 حزيران/يونيه 2026 (موعد مؤقت) فيينا
مجلس التنمية الصناعية، الدورة الرابعة والخمسون	23-25 تشرين الثاني/نوفمبر 2026 (موعد مؤقت) فيينا

البند 19 - اعتماد التقرير